

وسائل الشيعة

[333] الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا: ما نضع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد أحدث ما أحدث، فلما رأى ذلك قدم الخطبتين على الصلاة. أقول: هذا غريب لم يروه إلا الصدوق، ولا يبعد أن يكون لفظ الجمعة غلطا " من الراوي أو من الناسخ وأصله يوم العيد، لما يأتي في محله، ويحتمل أن يكون العيد الذي قدم فيه الخطبة على الصلاة كان يوم الجمعة. (9510) 4 - وفي (العلل) و (وعيون الأخبار) بإسناده الاتي 1 عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام قال: إنما جعلت الخطبة يوم الجمعة في أول الصلاة وجعلت في العيدين بعد الصلاة، لأن الجمعة أمر دائم وتكون في الشهر مرارا " وفي السنة كثيرا " وإذا كثرت ذلك على الناس ملوا وتركوا ولم يقيموا عليه وتفرقوا عنه، فجعلت قبل الصلاة ليحتبسوا على الصلاة ولا يتفرقوا ولا يذهبوا، وأما العيدين فانما هو في السنة مرتين وهو أعظم من الجمعة والزحام فيه أكثر والناس فيه أرغب، فان تفرق بعض الناس بقي عامتهم، وليس هو كثيرا " فيملوا ويستخفوا به. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك 2، ويأتي ما يدل عليه 3.

1 يأتي في الحديث 1 من الباب 11 من أبواب صلاة العيد. 4 - عل الشرائع: 265 / 9 الباب 182 وعيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 112 / 1 الباب 34 وأورده في الحديث 12 من الباب 11 من أبواب صلاة العيد. 1 يأتي في الفائدة الأولى من الخاتمة برمز (ب). 2 تقدم في الحديثين 3 و 7 من الباب 6 وفي الحديث 4 من الباب 8 وفي الحديثين 1 و 3 من الباب 14 من هذه الأبواب 3 يأتي في الحديثين 2 و 3 من الباب 25 وفي الباب 58 من هذه الأبواب. (*)